# تحقيق قول النحاة: إن كاد إثباتها نفي ونفيها إثبات

د. عبدالملك عبدالوهاب الحسامي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسولنا الصادق الأمين وعلى آله وصحابته أجمعين، وبعد:

فقد رأيت أن أحقق هذه المسألة وهي قول النحاة: (إن كاد إثباتها نفي ونفيها إثبات) لسببين رئيسيين:

أحدهما: أن النحاة الذين تعرضوا لشرحها في بعض كتب النحو المبسوطة قد اختلفوا في فهمها ووقع بعضهم في التخليط عند شرحها:

فمنهم من تحدث عن كاد نفسها إثباتاً ونفياً ولم يتحدث عن خبرها.

ومنهم من تحدث عن خبرها إثباتاً ونفياً ولم يتحدث عنها نفسها.

ومنهم من خلط بين الحديث عن كاد وعن خبرها من غير بيان كاف لحال كل منهما.

وسبب هذا الاختلاف في الفهم والتخليط في الشرح كون المسألة عويصة كما أشار إلى ذلك العالم اللغوي النحوي المدقق الشيخ عبدالقاهر الجرجاني وقد أثبتنا قوله في خاتمة البحث.

وثانيهما: أن الذين سلموا من التخليط في الشرح كالشيخ عبدالقاهر والشيخ الرضي وابن هشام الأنصاري لم يستوفوا الحديث عن المسألة ويحيطوا بها

من كل جوانبها. فرأيت أن أقوم بتحقيقها فألم شتاتها وأجمع ما تفرق من أقوال أئمة النحو واللغة والتفسير فيها، وأرجح من هذه الأقوال ما يسنده الدليل والبرهان، وأفرق بين الحديث عن كاد نفسها إثباتاً ونفياً والحديث عن خبرها إثباتاً ونفياً كذلك لتتضح المسألة ويزول عنها اللبس والغموض مستعيناً بالله ومتوكلاً عليه، فأقول:

لقد اشتهر القول بين النحويين[1] واللغويين[2] والمفسرين[3] بأن (كاد) الناسخة إثباتها نفي ونفيها إثبات،وقد نظم أبو العلاء المعري هذا المعنى لغزاً[4] فقال:

أنحويّ هذا العصر ماهي لفظةٌ *** جرتْ في لساني جُرْهمٍ وثمُود

---

[1] انظر على سبيل المثال: الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب ج٢ص٩٣، وشرح ابن يعيش ج٧ص١٢٥، والفوائد الضيائية ج٢ص٣٠٤ وشرح الرضي على الكافية ج٢ص٣٠٦، وشرح الكافية لابن جماعة ص٤٢٦، والوافية في شرح الكافية ص٢٩٢، ومغني اللبيب ج٢ص٦٦١، والهمع ج١ص١٣٢، ومصباح الراغب ج٣ص٧٩٧-٨٠٠.

[2] انظر على سبيل المثال: الصحاح للجواهري مادة (كود) ج٢ص٥٣٢، والقاموس المحيط مادة (كود) ص٤٠٣.

[3] انظر على سبيل المثال: التفسير الكبير للرازي ج٥ص٥١٣، وإعراب القرآن الكريم وبيانه ج١ص١٢٤، والبحر المحيط لأبي حيان ج٦ص١٥٤.

[4] انظر هذا اللغز مع جوابي ابن مالك وابن الوردي عنه في كتاب الأشباه والنظائر للسيوطي ج٣ص٢٦، وكتاب الألغاز والأحاجي اللغوية ص٤٤٤-٤٤٥، مع تحريف بسيط في جواب ابن الوردي في البيت الرابع في كتاب الأشباه والنظائر، وفي البيتين الرابع والخامس في كتاب الألغاز وقد أصلحنا هذا التحريف.

إذا استُعملت في صورة الجحد اثبتتْ *** وإن أثبتتْ قامت مقامَ جُحُـــودِ

وأجاب عنه الشيخ جمال الدين بن مالك بقوله:

نعم هي كاد المرءُ أن يردِ الحمـــى *** فتأتي لإثبـاتٍ بنفـــي ورودِ

وفي عكسها ماكاد أن يَرِدِ الحِمـــى *** فخذْ نظمهـا فالعلـمُ غيرُ بعيدِ

وأجاب الشيخ عمر بن الوردي رحمه الله تعالى بقوله:

سألتَ رعاكَ اللهُ ماهي كلمـــــةٌ *** أتت بلساني جُرْهُمٍ وثَمُـــــودِ

إذا ما أتتْ في صورة النفي أثبتـت *** وإن أثبتت قامت مقام جحـــودِ

ألا إن هذا اللغز في زال واضـــح *** وإلا فعنـدي كـــاد غير بعيـدِ

إذا قلت: ماكادوا يرون فقـد رأوا *** ولكنه من بعد غير جهيـــــدِ

وإن قلت: قد كادوا يرون فما رأوا *** فخذه ولا تسمـح له بعنيـــدِ

وأجاب[1] الشهاب الحجازي بقوله:

لقد كـاد هذا اللغزُ يُصدِي فكرتـي *** وما كـدتُ منه اشتفي بـورودِ

فهذا جـواب يرتضيه أولوا النُهى *** وممتنع عـن فهم كل بليـــدِ

وقد وقع اضطراب لدى النحاة في تفسير هذا القول:

هل المراد به: أن كاد إثباتها نفي لها نفسها، ونفيها إثبات لها نفسها؟

أو المراد: أن إثباتها نفي لخبرها ونفيها إثبات لخبرها، وقد أشـار الشـيخ الصبان إلى هذا الاضطراب فقال: (اعلم أن ظاهر هـذا المشـهور أن كـاد

[1] أنظر هذا الجواب في حاشية الصبان على الأشموني ج١ص٢٦٨.

إثباتها نفي لها نفسا ونفيها إثبات لها نفسها ... وحمله كثير على أن كاد إثباتها نفي للخبر ونفيها إثبات للخير)[1].

وسوف نناقش هذين الاحتمالين لنرى هل يمكن حمل العبارة المشهورة على أحدهما فنقول:

الاحتمال الأول: المراد: أن كاد إثباتها نفي لها نفسها ونفيها إثبات لها نفسها، وهذا الاحتمال مضمونه غير صحيح، لأن كاد معناها: قَرُبَ فإذا قال قائل: كاد زيد يبكي فمعناه: قارب زيد البكاء، فمقاربة البكاء ثابتة، وإذا قال: لم يكد يبكي فمعناه لم يقارب البكاء، فمقاربة البكاء منتفية[2].

قال الشيخ الرضي: (قال بعضهم في كاد: إن نفيه إثبات وإثباته نفي بخلاف سائر الأفعال، أما كون إثباته نفيا: فإن أرادوا به أنك إذا قلت: كاد زيد يقوم وأثبت الكود أي: القرب، فهذا الإثبات نفي فهو غلط فاحش، وكيف يكون إثبات الشي نفيه؟ بل في كاد زيد يقوم إثبات القرب من القيام بلا ريب ... وأما كون نفيه إثباتا فنقول أيضا: إن قصدوا أن نفي الكود أي: القرب في ماكدت أقوم إثبات لذلك المضمون فهو من أفحش فلط، وكيف يكون نفي الشيء إثباته؟)[3].

---

[1] أنظر حاشية الصبان على الأشموني ج١ص٢٦٨.

[2] أنظر شرح الأشموني على الألفية ج١ص٢٦٨.

[3] شرح الكافية ج٢ص٣٠٦.

والمعروف من لغة العرب قياساً أن المثبت إذا دخل عليه النفي انتفى، فثبت بهذا الإيضاح أن الصحيح جري كاد مجرى سائر الأفعال في الإثبات والنفي، فإذا قيل: كاد زيد يفعل كان معناه: إثبات قرب ذلك الفعل، وإذا قيل: ماكاد زيد يفعل كان معناه: نفي قرب ذلك الفعل[1].

أما الاحتمال الثاني: فهو أن كاد إثباتها نفي لخبرها ونفيها إثبات لخبرها وهذا الاحتمال هو الشائع عند كثير من النحاة، وهذه العبارة مكونة من جزئين: الجزء الأول قولهم: إن كاد إثباتها نفي لخبرها وهذا مسلم به[2] ولم أجد من خالفه من النحاة وأدلته كثيرة ومنها قوله تعالى: ﴿ وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك﴾ [3]، فكاد في الآية مثبتة وخبرها منفي، لأن الفتنة لم تقع وإنما قرب وقوعها، وقول الشاعر:

كادتِ النفسُ أن تفيضَ عليه *** إذ غدا حشْوَ ريطَةٍ وبُرُودِ[4]

فكاد في البيت مثبتة وخبرها منفي، لأن النفس لم تفض أي: لم تخرج بسبب الحزن على فراق المرثي وإنما قاربت الخروج.

---

[1] أنظر الإيضاح في شرح المفصل ج٢ص٩٤، ومغني اللبيب ج١ص٦٦١-٦٦٢.

[2] أنظر حاشية الصبان على الأشموني، ج١ص٢٦٨.

[3] من الآية ٧٣ من سورة الإسراء.

[4] فاضت نفسه: خرجت روحه، والريطة: الملاءة والبرود: نوع من الثياب، والمراد أنه صار حشو أكفانه، أنظر حاشية الخضري على ابن عقيل ج١ص١٢٥-١٢٦.

قال الشيخ الرضي: (وإن أرادوا أن إثبات كاد دال على نفي مضمون خبره فهو صحيح وحق، لأن قربك من الفعل لايكون إلا مع انتفاء الفعل منك، إذ لو حصل منك الفعل لكنت آخذا في الفعل لا قريبا منه)[1].

وقال ابن هشام: (وأما إذا كانت المقاربة مثبتة فلأن الإخبار بقرب الشيء يقتضي عرفا عدم حصوله، وإلا لكان الإخبار حينئذ بحصوله لا بمقاربة حصوله، إذ لا يحسن في العرف أن يقال لمن صلى: قارب الصلاة وإن كان ما صلى حتى قارب الصلاة، ولا فرق فيما ذكرناه بين كاد ويكاد)[2].

والجزء الثاني من العبارة قولهم: إن كاد نفيها إثبات لخبرها وهذا الجزء هو الذي اختلف فيه النحاة على ثلاثة أقوال: فمنهم من أيد مضمون هذا الجزء كابن جني، والنحاس[3] وابن يعيش[4]، والإمام أحمد بن يحي

[1] شرح الكافية ج٢ص٣٠٦.
[2] مغني اللبيب ج٢ص٦٦٢.
[3] أنظر نسبة هذا القول إلى ابن جني والنحاس في ارتشاف الضرب ج٢ص١٢٦، والهمع ج١ص١٣٢.
[4] أنظر شرح المفصل ج٧ص١٢٥.

المرتضى[1]، ومنهم من قال: إن نفي كاد في الماضي إثبات لخبرها ونفيها في المضارع نفي لخبرها[2].

ومنهم من قال: إن نفيها في الماضي أو في المضارع نفي لخبرها مالم توجد قرينة معها تدل على ثبوت الخبر بعد انتفائه، وبعد انتفاء القرب منه، فإذا وجدت تلك القرينة دلت على ثبوت مضمون خبر (كاد) المنفية وعلى هذا القول: الشيخ عبدالقاهر الجرجاني[3] وابن الحاجب[4]، والشيخ الرضي[5]، وأبو حيان[6] وابن هشام الأنصاري[7]، والسيوطي[8]، والأشموني[9]، وغيرهم[10].

---

[1] أنظر القسم الثاني من المكلل بفرائد معاني المفصل ج١ص٢٧٨.

[2] أنظر هذا القول غير منسوب لأحد من النحاة في شرح الكافية للرضي ج٢ص٣٠٧، وفي شرح التسهيل للسلسيلي ج١ص٣٤٩، وفي الإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب ج٢ص٩٤-٩٥.

[3] أنظر دلائل الإعجاز ص٢٦٧-٢٦٩.

[4] أنظر الإيضاح في شرح المفصل ج٢ص٩٣-٩٥.

[5] أنظر شرح الكافية ج٢ص٣٠٦-٣٠٧.

[6] أنظر ارتشاف الضرب ج٢ص١٢٦.

[7] أنظر مغني اللبيب ج٢ص٦٦١-٦٦٣.

[8] أنظر الهمع ج١ص١٣٢.

[9] أنظر شرح الأشموني على الألفية ج١ص٢٦٨-٢٦٩.

[10] أنظر حاشية الخضري على ابن عقيل ج١ص١٢٥، والنحو الوافي ج١ص٦١٨.

وسوف نفصل الحديث عن هذه الأقوال الثلاثة مرجحين ما نرى الدليل بسنده ويعضده فنقول ومن الله التوفيق:

القول الأول: إن كاد نفيها في الماضي أو في المضارع إثبات لخبرها.

استدل القائلون بهذا القول بقوله تعالى: ﴿ فذبحوها وما كادوا يفعلون ﴾ [1]

فإن كاد في الآية منفية وخبرها مثبت لأنهم فعلوا الذبح بدليل قوله تعالى: ﴿فذبحوها﴾ .

ويقول ذي الرمة:

إذا غير النأي المحبين لم يكد *** رسيس الهوى من حب مية يبرح [2]

فإن ذا الرمة حين أنشد هذا البيت في الكوفة ناداه ابن شبرمة [3] ياغيلان: أراه قد برح رسيس الهوى، أي: قد زال. فجعل ذو الرمة يتفكر ثم غير البيت على هذا النحو:

إذا غير النأي المحبين لم أجد *** رسيس الهوى من حب مية يبرح

---

[1] من الآية ٧١ من سورة البقرة.

[2] النأي: البعد، ورسيس الهوى: مسه، ومية: اسم معشوقة ذي الرمة، ويبرح: يزول.

[3] عبدالله بن شبرمة قاض، وأحد رواة الحديث والأخبار، ولي قضاء الكوفة، وله أخبار تدل على سعة علمه واطلاعه ورجاحة عقله وذكائه، توفي سنة ١٤٤هـ، انظر أخبار القضاة لوكيع ج٣ص٣٦.

فلولا أن ابن شبرمة فهم من قول ذي الرمة: (لم يكد) ثبوت مضمون الخبر لما أنكر عليه، ولولا أن ذا الرمة اقتنع بصواب ما قاله ابن شبرمة[1] لما غير البيت. فثبت أن نفي كاد ويكاد إثبات لمضمون الخبر.

قال ابن يعيش: (فكاد هذه إذا استعملت بلفظ الإيجاب كان الفعل غير واقع، وإذا اقترن بها حرف النفي كان الفعل الذي بعدها قد وقع. هذا مقتضى اللفظ فيها وعليه المعنى.

والقاطع في هذا قول تعالى: ﴿ فذبحوها وماكادوا يفعلون﴾ [2] وقد فعلوا الذبح بلا ريب.

---

[1] قصة إنكار ابن شبرمة على ذي الرمة رواها الشيخ عبدالقاهر الجرجاني، قال: (وروي عن عنبسة قال: قدم ذو الرمة الكوفة، فوقف ينشد الناس بالكناسة قصيدته الحائية التي منها:

هي البُرءُ والإسقامُ والهم والمنى *** وموتُ الهوى في القلب مني المبرحُ
وكان الهوى بالنأي يُمحي فيمحى *** وحبك عندي يستجد ويربحُ
إذا غير النأي المحبين لم يكد *** رسيس الهوى من حب مية يبرحُ

قال فلما انصرفت حدثت أبي فقال: أخطأ ابن شبرمة حين أنكر على ذي الرمة، وأخطأ ذو الرمة حين غير شعره لقول ابن شبرمة، إنما هذا كقول الله تعالى: ﴿ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها﴾ وإنما هو لم يرها ولم يكد، دلائل الإعجاز ص٢٦٧، وانظر هذه القصة أيضاً في الخزانة ج٩ص٣١١-٣١٢، والفوائد الضبائية ج٢ص٣٠٤، والقسم الثاني من المكلل بفوائد معاني المفصل ج١ص٢٧٥-٢٨٤.

[2] من الآية ٧١ من سورة البقرة.

فأما قول ذي الرمة:

إذا غيّر النأيُ المحبينَ ... إلخ فقد قيل:

إنه لما أنشده أُنكر عليه، وقيل له: فقد برح حبها فغيره إلى قوله: لم أجد رسيس الهوى، وعليه أكثر الرواة[1].

أما النحوي اليمني الإمام أحمد بن يحي المرتضى فقد اختار هذا القول وأتى بدليل آخر على صحته وهو أن كاد المنفية قد نقلها العرف اللغوي من إفادة النفي إلى إفادة الإثبات بحيث أنها إذا وردت منفية مجردة عن القرائن المرجحة لإثبات الخبر استفدنا منها إثبات خبرها وصار ذلك فيها حقيقة عرفية قال:

واعلم أنه لا خلاف أنها في أصل الوضع كالأفعال في الإثبات والنفي، وأنها في نفسها لم توضع إلا دالة على الحصول، ولا خلاف أيضاً في أنها من بين أخواتها مختصة بأنها قد تُنفى ويبقى خبرها مثبتاً، ولا ينتفي بنفيها بخلاف أخواتها، وأن ذلك كثير في الاستعمال.

وإنما النزاع في العرف اللغوي[2]: هل قد نقل لمصحوبة بالنفي عما عليه أخواتها من إفادة نفي الخبر إلى إفادة إثباته بحيث إنها إذا وردت منفية

---

[1] شرح المفصل ج٧ص١٢٥-١٢٦.

[2] العرف اللغوي: هو أن يتعارف الناس على إطلاق اللفظ على معنى معين، الكليات للكفوي ٣٠/٢١٥.

مجردة عن القرائن المرجحة لإثبات الخبر ونفيه استفدنا الإثبات أو لم ينقلها ونستفيد من المطلقة النفي كما في سائر أخواتها؟.

والمختار عندنا – والله الموفق – هو أ،ها مع النفي للإثبات مطلقاً ما لم تقم قرينة على استعمالها في الأصل اللغوي، وتحقيق هذا المذهب ينبين على تمهيد وأصلين:

أما التمهيد: فاعلم أن الحقيقة اللغوية[1] ربما نقلها العرف إلى غير ما كانت له في اصل الوضع، فإذا كثر استعمالها فيما نقلت إليه حتى أنها متى أُطلقت كان المنقول إليه هو السابق إلى الفهم سميت حقيقة عرفية[2] ولا نزاع في هذه القاعدة.

وأما الأصلان فأحدهما: أن كاد المصاحبة للنفي قد حصلت فيها أمارات النقل العرفي، والثاني: أنها لم ترد من بعد النقل دالة على معناها الوضعي إلا مصاحبة لقرينة تدل على أنه قُصد بها خلاف العرف.

---

[1] الحقيقة اللغوية: هي كل كلمة أريد بها ما وُضعت له كالأسد للحيوان المفترس، واليد للجارحة ونحو ذلك، الكليات ١٨٨/٢، والإيضاح في علوم البلاغة ٨٨/٣.

[2] الحقيقة العرفية: هي اللفظ الذي نُقل عن موضوعه الأصلي إلى غيره لغلبة الاستعمال، وصار الوضع الأصلي مهجوراً كاسم العدل فإنه في صنع اللغة مصدر كالعدالة، ثم في عرف الاستعمال صار عبارة عن العادل فصار حقيقة عرفية حتى لا يستقيم نفيه في الشاهد والغائب جميعاً، الكليات ١٨٧/٢-١٨٨.

أما الأصل الأول: وهو أنها قد حصلت فيها أمارات النقل فالذي يدل عليه: أنها متى أطلقت مصحوبة بالنفي نحو أن يقال: ماكاد زيد يتكلم، وجُردت عن القرائن سبق الفهم إلى ثبوت الخبر لا إلى نفيه.

ولا ينصرف إلى نفيه جلية واضحة، ولو ادُّعي في ذلك أنه معلوم من اللغة ضرورة لم يبعد إلا أنا نقرره بأمور منها:

أنه المستعمل المتداول في لسان أهل الزمان، واستعمالها فيه للنفي نادر بل معدوم.

فإن زعم زاعم أن لسان أهل الزمان قد حال وتغير، والقوانين العرفية غير محفوظة.

قلنا: إن تغيره لم يكن إلا في عوارض الكلم العربية من إعراب وإعلال، فإنهم ربما رفعوا المخفوض ونصبوه وغير ذلك.

فأما الألفاظ التي نقلتها القرون قرن من غير تغيير فإنها لم تختلف في لسان أهل الزمان في وضعها على ماكانت دالة عليه في أصل اللسان العربي وعرفه، بل باقية عليه لم تحول، إلا أنهم ربما قصروها على أحد المعنيين كما يستعملون الفرس[1] للمؤنث وهي في الاصل للمؤنث والمذكر،

[1] الفرس: واحد الخيل والجمع أفراس، الذكر والأنثى في ذلك سواء، ولا يقال للأنثى فيه فرسة، اللسان (فرس) ص٣٣٧٨.

وكذلك حمامة[1] ونحوها، وأكثر الألفاظ على ماكانت عليه، فانظر إلى كاد وصار والجمل والبعير والناقة وسائر الألفاظ العربية فإنهم يتسعملونها على ماكانت عليه، ولا يخالفون إلا فيما ذكرنا، فاهتدينا باستعمالهم لكاد المنفية في الإثبات على أنها كانت في عرف اللغة الصحيحة كذلك، ولم نحتج في ذلك إلى نقل أئمة اللغة، بل استغنينا بهذا التواتر كما في أكثر الألفاظ، فإنا لا نتكل في مدلول الجلالة والرحمن وأسماء الحيوانات والجمادات المتداولة، ومعاني أكثر الحروف كـ(هل وبل ولم ونحوها) على نقلهم، بل نعلمه بهذا النقل التواتري ونستغني به، هذا إن سلمنا أنه لا طريق لنا إلى نقلها في لغة العرب إلا هذا اللسان، وإنه لدليل كاف في ذلك، ولا يحتاج إلى توفية، لكننا نستظهر عليه فنقول للخصم: لا نزاع بيننا وبينك أن لسان أهل زمن عمرو بن كلثوم عربي، وأن عمراً في نفسه عربي، وإذا كان كذلك فقد حصل لنا أن كاد كانت في لسان زمانهم منقولة من وجهين:

أحدهما: أن ابن شبرمة حين سمع: (لم يكد رسيس الهوى) لم يتمالك أن قال: أراه قد برح، وما ذاك إلا أنه تبادر فهمه إلى ما (كاد) عليه في العرف، ولو كان استعمالها كاستعمال الأفعال كثيراً شائعاً ذائعاً لم يتبادر إلى ذلك.

---

[1] الحمامة: طائر، تقول العرب: حمامة ذكر وحمامة أنثى، والجمع الحمام، اللسان (حمم) ١٠١١/٢.

الثاني: أن ذا الرمة – على خلوص عربيته – لم يمكنه في ذلك المقام سوى التسليم للخطأ حيث استعملها في غير ما قد صارت حقيقة فيه من دون قرينة منبهة على ذلك، ولو أمكنه التخلص بغير التسليم بأي وجه لم يدعه، لاسيما في المكان الذي هو متطلع فيه لعلو المرتبة في الفصاحة.

فأما قولهم: أصابت بديهته، وأخطأت رويته[1] فقد قال صدر الأفاضل[2]: إنه لا يلتفت إليه، فإن ذا الرمة أجل من أن ينبه لخطأ فيرتكبه، بل يجيب عنه ويدفعه.

فأما قوله أبي عنبسة[3]: أخطأ ابن شبرمة، وأخطأ ذو الرمة حيث غير شعره لقول ابن شبرمة إلى آخره، فليس فيه دلالة على أنها قد نقلت، وذلك لأنه

---

[1] أنظر هذا القول في شرح الرضي على الكافية ج٢ص٣٠٧، ومصباح الراغب شرح كافية ابن الحاجب ج٣ص٧٩٩، والقسم الثاني من المكلل بفرائد معاني المفصل ج١ص٢٨١، والبديهة: أول كل شيء وما فجأ من، والروية: أن تنظر ولا تعجل، اللسان (بده) ٢٣٣/١، و(روى) ١٧٨٧/٣.

[2] أنظر التخمير للخوارزمي ج٢/ الورقة ١٠٢ظ، وصدر الأفاضل هو القاسم بن الحسين بن محمد أبو محمد الخوارزمي، ولد تاسع شعبان سنة ٥٥٥هـ، وكان حنفياً سنياً، وتوفي سنة ٦١٧هـ، ومن مصنفاته: التخمير في شرح المفصل للزمخشري، بقية الوعاة ٣٥٢/٢-٣٥٣، ومعجم المؤلفين ٩٨/٨.

[3] هو عنبسة بن معدان الميساني، آخذ النحو عن أبي الأسود، وروى شعر جرير والفرزدق، ويعرف بعنبسة الفيل، انظر بغية الوعلاة ج٢ص٢٣٣، وفي الخزانة

قال: إنما هذا كقوله تعالى: ﴿ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها﴾ [1]، فبين بذلك أن لذي الرمة مخلصاً يستنبط بدقيق النظر، وجاء بهذا النظير.

فلو كان الفهم يتبادر إلى أنها كالأفعال لم يحتج إلى طلب النظير، بل يقول: كيف جعل النفي إثباتاً؟ وهل هذا إلا مدافعة للعقل، فدل ما ذكرناه على أن عنبسة مسلم أن الفهم يتبادر إلى الإثبات، لكن ادعى أنها قد ترد في النفي، وجاء لذلك بشاهد، وإذا صح الإتفاق على أن الفهم يسبق إلى ما ذكرنا ثبت لنا ما ذهبنا إليه من أنها مع النفي حقيقة في الإثبات.

وأما الأصل الثاني: وهو أنها لم ترد من بعد النقل دالة على معناها الوضعي إلا مصاحبة لقرينة تدل على أنه قُصد بها خلاف العرف – فهو أمر متفق عليه في الحقائق العرفية[2]، فإذا تقرر لنا أن العرف قد نقلها لم يصح ورودها في غير ما نقلها إليه إلا مع قرينة كما ذكرنا، ولم يوجد ذلك إلا في الآية الكريمة، وهي قوله تعالى ﴿لم يكد يراها﴾ وفي بيت ذي الرمة على اختلاف ظاهر.

---

ج٩ص٣١١-٣١٢ نسبة هذا القول إلى عبد الصمد بن المعذل عن غيلان عن أبيه عن جده غيلان بن الحكم.

[1] من الآية ٤٠ من سورة النور.

[2] أنظر الكليات ١٨٧/٢-١٨٨، والإيضاح في علوم البلاغة ٨٨/٣.

أما في الآية فإن جماعة من المفسرين[1] ذهبوا إلى أنه يراها في الظلمة الموصوفة بناء على العرف في كاد.

وأكثر المفسرين على أنه لايراها، ولم يحتجوا إلا بظهور القرائن الدالة على ذلك، وهو قوله تعالى: ﴿في بحر لجي يغشاه موج من فوقه موج من فوقه سحاب ظلمات بعضها فوق بعض﴾ [2] فلا يستقيم أن يكون في سياق تعظيم الظلمة ثم يقول: إذا أخرج يده رآها[3]، فإن في هذا من الفساد مالايخفى. فدل ذلك على استعمال كاد في معناها اللغوي.

---

[1] قال فخر الدين الرازي: (قوله: ﴿لم يكد يراها﴾ معناه: أنه رآها، الثاني: أن كاد معناه المقاربة، فقوله ﴿لم يد يراها﴾ معناه: لم يقارب الوقوع، ومعلوم أن الذي لم يقارب الوقوع لم يقع أيضاً، وهذا القول هو المختار، والأول: ضعيف) التفسير الكبير ج٦ص٢٩١، وانظر الكشاف للزمخشري ج٣ص٢٤٤، واللسان (كيد) ج٥ص٣٩٦٥.

[2] من الآية ٤٠ من سورة النور.

[3] قال الإمام الشوكاني: (قال الزجاج وأبو عبيدة: المعنى: لم يرها ولم يكد، وقال الفراء: إن كاد زائدة، والمعنى: إذا أخرج يده لم يرها، لم يقارب رؤيتها، فإذن لم يرها رؤية بعيدة ولا قريبة) فتح القدير ج٤ص٤٠.

واختار ابن يعيش أن الرؤية حاصلة بعد اجتهاد وبأس قال: (قد اضطر بيت آراء الجماعة في هذه الآية: فمنهم من نظر إلى المعنى وأعرض عن اللفظ، وذلك أنه حمل الكلام على نفي المقاربة، لأن كاد معناها: قارب، فصار التقدير: لم يقارب رؤيتها، وهو اختيار الزمخشري والذي شجعهم على ذلك ما تضمنته الآية من المبالغة بقوله ﴿ظلمات بعضها فوق بعض﴾ ومنهم من قال: التقدير: لم يرها ولم يكد وهو ضعيف، لأن ﴿لم يكد﴾ زائدة، والمراد: لم يرها، وعليه أكثر الكوفيين.

ولو ادعى مدع أن هذا تصريح للتسليم بأنها قد نُقِلت في العرف لـــم يكـــن بعيداً، إذ لو كانت المنفية حقيقة في النفي لم يحتاجوا إلى قرينة فيطلبوها.
وأما في البيت فالخلاف فيه واضح بين ابن شبرمة وذي الرمة لأنه رجـــع عنه، فكأنها كانت مستعملة في المعنى العرفي، وبين أبيـــن عنبســـة فإنـــه جعلها فيه مثلها في الآية، وكأنه يدعي أن في البيت قرينة كما في الآية.
وتلك القرينة كونه في تعظيم ملازمة حب مية لقلبه وأنه لا يتغير بمغير من هجر وغيره. وهذا يؤدي بأن كاد فيه مستعملة في معناها الوضعي. وكـــل هذه الأمور ما أحوج إليها إلا كون كاد مع النف يقد صارت للإثبات فافـــهم ذلك[1].

القول الثاني إن نفي كاد في الماضي أو في المضارع نفي لخبرهـــا. مـــالم توجد قرينة معها تدل على ثبوت الخبر بعد انتفائه وبعد انتفاء القرب منـــه، فإذا وُجدت تلك القرينة دلت على ثبوت مضمون الخبر.
وقد رد أصحاب هذا القول على أدلة أصحاب القول الأول وفســـروها بمـــا يتفق مع قولهم هذا على النحو الآتي:

---

والذي أراه أنه يراها بعد اجتهاد وبأس من رؤيتها، والذي يدل على ذلك قول تأبط شراً:
فأبتُ إلى فهمٍ وما كدت آئيا
والمراد: ماكدت أؤب، كما يقال: سلمت وما كدت أسلم، ألا ترى أن المعنى أنه آب إلـــي قبيلة، ثم أخبر أن ذلك بعد أن كاد لا يؤوب)، شرح المفصل ج٧ص١٢٤-١٢٥.

[1] أنظر القسم الثاني من المكلل بفرائد معـــاني المفصـــل ج١ص٢٧٤-٢٨٤ بتصـــرف يسير.

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿فذبحوها وماكادوا يفعلون﴾ [1] قالوا: إن خبر كاد مثبت وهو وقوع الذبح، ولكن ثبوت الخبر هنا ليس مفهوماً من قوله: ﴿وماكادوا﴾ كما زعم أصحاب القول الأول، بل من القرينة المذكورة في الآية وهي قوله: ﴿فذبحوها﴾.

قال ابن الحاجب: (لأنا نعلم من قياس لغتهم أن المثبت إذا دخل عليه النفي انتفى: فإذا قلت قرب خروج زيد كان معناه: إثبات قرب الخروج. وإذا قلت ما قرب خروج زيد كان معناه: نفي قرب الخروج. هذا معلوم من لغتهم، فيجب رد قوله: ﴿وماكادوا يفعلون﴾ إليه. فيكون المعنى: وما قاربوا الفعل قبل أن يفعلوا لما دل عليه سياق الآية من تعنتهم واستفسارهم فيما لا يحتاج فيه إلى التفسير. ولا يؤخذ وقوع الذبح من قوله: ﴿وماكادوا يفعلون﴾، وإنما يؤخذ من قوله: ﴿فذبحوها﴾. هذا هو الوجه الذي ينبغي حمل الآية عليه وماكان مثلها جرياً على القاعدة المعلومة)[2].

ويرى الشيخ الرضي أن القول بأن نفي كاد إثبات لمضمون خبرها هو خطأ فاحش، ويتفق مع ابن الحاجب في بيان وجه الاستدلال بالآية المذكورة وأن ثبوت مضمون الخبر فيها مستفاد من القرينة وهي قوله تعالى: ﴿فذبحوها﴾ وليس من لفظ ﴿وما كادوا﴾ فيقول:

---

[1] من الآية ٧١ من سورة البقرة.

[2] الإيضاح في شرح المفصل ج٢ص٩٣-٩٤.

(وأما كون نفيه إثباتاً، فنقول: إن قصدوا أن نفي الكود أي: القرب في ما كدت أقوم إثبات لذلك المضمون فهو من أفحش غلط، وكيف يكون نفي الشيء إثباته؟

وكذا إن أرادوا أن نفي القرب من مضمون الخبر إثبات لذلك المضمون، بل هو أفحش، لأن نفي القرب من الفعل أبلغ في انتفاء ذلك الفعل من نفي الفعل نفسه، فإن ما قربت من الضرب آكد في نفي الضرب من ما ضربت. بل قد يجيء مع قولك: ماكاد زيد يخرج قرينة تدل على ثبوت الخروج بعد انتفائه وبعد انتفاء القرب منه، فتكون تلك القرينة دالة على ثبوت مضمون خبر كاد في وقت بعد وقت انتفائة وانتفاء القرب منه لا لفظ كاد. ولا تنافي بين انتفاء الشيء في وقت وثبوته في وقت آخر. وإنما التناقض بين ثبوت الشيء وانتفائه في وقت واحد. فلا يكون إذن نفي كاد مفيداً لثبوت مضمون خبره، بل المفيد لثبوته تلك القرينة، فإن حصلت قرينة هكذا قلنا: بثبوت مضمون خبر كاد بعد انتفائه كما في قوله تعالى: ﴿فذبحوها وماكادوا يفعلون﴾[1] أي: ماكادوا يذبحون قبل ذبحهم، وما قربوا منه إشارة إلى ما سبق قبل ذلك من تعنتهم في قولهم: ﴿أتتخذنا هزواً﴾[2] ، ﴿ادع لنا ربك يبين

[1] من الآية ٧١ من سورة البقرة.

[2] من الآية ٦٧ من سورة البقرة.

لنا ماهي﴾[1]، ﴿ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها﴾[2]، ﴿ادع لنا ربك يبين لنا ماهي﴾[3] .

وهذا التعنت دأب من لا يفعل ولا يقارب الفعل أيضاً.

وإن لم تثبت قرينة هكذا كقولك: مات زيد وماكاد يسافر. قلنا: بقي مضمون خبر كاد على انتفائه وعلى انتفاء القرب منه).

ثم يقول: (والجواب عن الاستدلال بقوله تعالى: ﴿وماكادوا يفعلون﴾، أن إثباتالفعل مفهوم من القرينة أي قوله تعالى: ﴿فذبحوها﴾ لا من ﴿كادوا﴾ كما تقدم، ولهذا لم يفد الإثبات في قولنا: مات زيد وماكاد يسافر لما لم تكن قرينة)[4].

ويتفق ابن هشام الأنصاري مع ما ذكره ابن الحاجب والشيخ الرضي وغيرهم من أن نفي كاد لايفيد ثبوت مضمون خبرها بل يفيد نفيه فيقول معللاً: (إذا انتفت مقاربة الفعل انتفى عقلاً حصول ذلك الفعل، ودليله: ﴿إذا أخرج يده لم يكد يراها﴾[5]، ولهذا كان أبلغ من أن يقال: لم يرها، لأن من لم يرقد يقارب الرؤية ... ولا فرق فيما ذكرناه بين كاد ويكاد.

---

[1] من الآية ٦٨ من سورة البقرة.

[2] من الآية ٦٩ من سورة البقرة.

[3] من الآية ٧٠ من سورة البقرة.

[4] شرح الكافية ج٢ص٣٠٦-٣٠٧.

[5] من الآية ٧٠ من سورة البقرة.

فإن أُورد على ذلك: ﴿وماكادوا يفعلون﴾ مع أنهم قد فعلوا، إذ المراد بالفعل: الذبح، وقد قال تعالى: ﴿فذبحوها﴾.

فالجواب: أنه إخبار عن حالهم في أول الأمر، فإنهم كانوا أولاً بُعداء من ذبحها بدليل ما يُتلى علينا من تعنتهم وتكرار سؤالهم. ولما كثر استعمال مثل هذا فيمن انتفت عنه مقاربة الفعل أولاً ثم فعله بعد ذلك توهم من توهم أن الفعل بعينه هو الدال على حصول ذلك الفعل بعينه وليس كذلك. وإنما فُهِم حصول الفعل من دليل آخر، كما فهم في الآية من قوله تعالى: ﴿فذبحوها﴾)[1].

الدليل الثاني: قول ذي الرمة:

إذا غيَّر النأيُ المحبينَ لم يكدْ *** رسيسُ الهوى من حُبِّ ميةَ يبرحُ

ووجه الاستدلال: أن رسيس الهوى أي: مسه لم يبرح كما فهم أصحاب القول الأول، وكما فهم من قبلهم ابن شبرمة حين أنكر على ذي الرمة، وأن ذا الرمة أخطأ حين غيَّر البيت إلى قوله: (لم أجد) استجابة لإنكار ابن شبرمة عليه. بدليل أن أبا عنبسة لم يُسلِّم بفهم ابن شبرمة وهو معاصر له. فقد روى عنبسة بن معدان بأنه كان حاضراً حين أنكر ابن شبرمة على ذي الرمة قال: (فلما انصرفت حدثت أبي بما كان فقال: أخطأ ابن شبرمة حين أنكر على ذي الرمة، وأخطأ ذو الرمة حين غيَّر شعره لقول ابن

[1] مغني اللبيب ج٢ص٦٦٢-٦٦٣.

شبرمة. إنما هذا كقوله تعالى: ﴿ظلمات بعضها فوق بعض إذا أخرج يده لم يكد يراها﴾[1] وإنما هو لم يرها ولم يكد)[2].

وقد أخطأ ابن شبرمة وذا الرمة حين غير البيت من قال حين سمع تلك الحكاية: أصابت بديهته وأخطأت رويته والمراد: أن ذا الرمة أصاب في بادئ الأمر حين أنشد البيت بلفظ (لم يكد) وأخطأ حين فكر وتروى، ثم غير البيت إلى لفظ (لم يجد) استجابة لإنكار ابن شبرمة عليه.

وقد بين الشيخ عبدالقاهر الجرجاني سبب اختلاف اللغويين والنحاة في قول ذي الرمة: (لم يكد رسيس الهوى من حب مية يبرح)، وبين أن ذا الرمة لم يخطئ في قوله (لم يكد) وأن المعنى في البيت صحيح وهو أن الهوى من رسوخه في قلب ذي الرمة وثبوته فيه وغلبته على طبعه بحيث لا يُتوهم عليه الزوال أو مقاربة الزوال. قال: (اعلم أن سبب الشبهة في ذلك أنه قد جرى في العرف أن يقال: ماكاد يفعل، ولم يكد يفعل في فعل قد فُعل على معنى أنه لم يُفعل إلا بعد الجهد، وبعد أن كان بعيداً في الظن أن يفعله كقوله تعالى: ﴿فذبحوها وماكادوا يفعلون﴾[3]، فلما كان مجيء النفي في كاد على هذا السبيل وتوهم ابن شبرمة أنه إذا قال: (لم يكد رسيس الهوى من

---

[1] من الآية ٤٠ من سورة النور.

[2] أنظر هذه الحكاية في دلائل الإعجاز ص٢٦٧-٢٦٨، والقسم الثاني من المكلل بفوائد معاني المفصل ج١ص٢٧٧-٢٨٠، والفوائد الضيائية ج٢ص٣٠٤.

[3] من الآية ٧١ من سورة البقرة.

حب مية يبرح) فقد زعم أن الهوى قد برح، ووقع لذي الرمة مثل هذا الظن، وليس الأمر كالذي ظناه، فإن الذي يقتضيه اللفظ إذا قيل: لم يكد يفعل، أو ما كاد يفعل: أن يكون المراد: أن الفعل لم يكن من أصله، ولا قارب أن يكون ولا ظن أنه يكون، وكيف بالشك في ذلك، وقد علمنا أن كاد موضوع لأن يدل على شدة قرب الفعل من الوقوع وعلى أنه قد شارف الوجود؟

وإذا كان كذلك كان محالاً أن يُوجب نفيُه وجودَ الفعل، لأنه يؤدي إلى أن يُوجب نفي مقاربة الفعل الوجود وجوده، وأن يكون قولك: ما قارب أن يفعل مقتضياً على البت أنه قد فعل. وإذا قد ثبت ذلك فمن سبيلك أن تنظر فمتى لم يكن المعنى على أنه قد كان هناك صورة تقتضي ألا يكون الفعل، وحالٌ يبعد معها أن يكون. ثم تغير الأمر كالذي تراه في قوله تعالى: ﴿فذبحوها وماكادوا يفعلون﴾ فليس إلا أن تلزم الظاهر، وتجعل المعنى على أنك تزعم أن الفعل لم يقارب أن يكون فضلاً عن أن يكون.

فالمعنى – إذن – في بيت ذي الرمة: على أن الهوى من رسوخه في القلب وثبوته فيه وغلبته على طباعه بحيث لا يُتوهم عليه البُراح، وأن ذلك لا يقارب منه أن يكون فضلاً عن أن يكون. كما تقول: إذا سلا المحبون وفتروا في محبتهم لم يقع لي وهم ولم يجر مني على بال أنه يجوز علي ما يُشبه السلوة، وما بعد فترة فضلاً عن أن يوجد ذلك مني وأصير إليه.

وينبغي أن تعلم أنهم إنما قالوا في التفسير: لم يرها ولم يكد فبدأوا فنفوا الرؤية ثم عطفوا (لم يكد) عليه ليعلموك أن ليس سبيل ﴿لم يكد﴾ ههنا سبيل ﴿ماكادوا﴾ في قوله تعالى: ﴿فذبحوها وماكادوا يفعلون﴾[1] في أنه نفي معقب على إثبات، وأن ليس المعنى: على أن رؤية كانت من بعد أن كادت لا تكون. ولكن المعنى على أن رؤيتها لا تقارب أن تكون فضلاً عن أن تكون. ولو كان ﴿لم يكد﴾ يُوجب وجود الفعل لكان هذا الكلام منهم محالاً جارياً مجرى أن تقول: لم يرها ورآها فاعرفه.

وههنا نكتة: وهي أن ﴿لم يكد﴾ في الآية والبيت واقع في جواب إذا، والماضي إذا وقع في جواب الشرط على هذا السبيل كان مستبلاً في المعنى، فإذا قلت: إذا خرجت لم أخرج كنت قد نفيت خروجاً فيما يستقبل. وإذا كان الأمر كذلك استحال أن يكون المعنى في البيت أو الآية على أن الفعل قد كان، لأنه يؤدي إلى أن يجيء بلم أفعل ماضياً صريحاً في جواب الشرط، فنقول: إذا خرجتَ لم أخرج أمش وذلك محال. ومما يتضح فيه هذا المعنى قول الشاعر:

ديارا لجهمةَ بالمنحنى *** سقاهُنَ مرتجز باكرُ
وراح عليهن ذو هَيْدب *** ضعيفُ القوى ماؤه زاخرُ

---

[1] من الآية ٧١ من سورة البقرة.

إذا رام نهضاً بها لم يكـــد *** كذي الساق أخطأها الجابرُ[1]

فالشيخ عبدالقاهر هنا بهذه النكتة التي ذكرها يضيف دليلاً جديداً إلـــى مـــا ذكره النحاة الآخرون في إثبات صحة قول ذي الرمة: (لـــم يكـــد رســـيس الهوى من حب مية يبرح) على معنى أنه: لم يقارب أن يبرح فضلاً عن أن يبرح، فخير (لم يكد) في البيت منفي وليس مثبتاً كما زعم أصحاب القـــول الأول. ويضيف ابن الحاجب بأن رواية إنكار ابن شبرمة على ذي الرمـــة لا يُؤبه لها ولا يُعتد بها فيقول: (وهذا غير مروي عمن يُؤبه له بوجه صحيح فهو عمن يرى هذا المذهب الفاسد)[2]. ومراده بالمذهب الفاسد القـــول: إن كاد المنفية تفيد ثبوت مضمون خبرها.

القول الثالث: إن نفي كاد إثبات لخبرها، ونفي يكاد نفي لخبرها وهذا القول مأخوذ من القولين السابقين:

فصدره وهو: أنّ نفي كاد إثبات لخبرها مأخوذ من القـــول الأول. وعجـــزه وهو: أن نفي يكاد نفي لخبرها مأخوذ من القول الثاني.

واستدل أصحاب هذا القول أيضاً بقوله تعالى: ﴿فذبحوها وماكادوا يفعلـــون﴾ ووجه الاستدلال، أن خبر كاد المنفية جاء مثبتاً إذ وقع الذبح بلا ريب بدليل قوله تعالى: ﴿فذبحوها﴾.

---

[1] أنظر دلائل الإعجاز ص٢٦٨-٢٦٩.

[2] أنظر الإيضاح في شرح المفصل ج٢ص٩٥.

وبقوله تعالى: ﴿إذا أخرج يده لم يكد يراها﴾[1] ووجه الاستدلال: أن خبر يكاد المجزومة المنفية جاء منفياً لأن المعنى كما ذكر كثير[2] من المفسرين: لم يريده ولم يقارب رؤيتها.

**الترجيح والاختيار:**

عندما نتأمل هذه الأقوال الثلاثة نجد أن القول الثالث مأخوذ وملفق من القولين: الأول والثاني وهو قول توفيقي، ذكره بعض النحاة[3] من غير أن ينسبوه إلى أحد من أعلام النحويين، ولم أقف على من رجحه من النحاة، وهذا يدل على ضعفه: إذ لو كان قولاً يُعتد به لاختاره بعض النحاة.

فلم يبق إلا أن نوازن بين القول الأول والثاني، إذ هما القولان اللذان دار حولهما الخلاف بين أعلام النحاة. وسنعيد ذكر أدلة أصحاب القول الأول والثاني بإيجاز لنرى أيهما أدق في وجه الاستدلال فنقول:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿فذبحوها وماكادوا يفعلون﴾[4] .

---

[1] من الآية ٤٠ من سورة النور.

[2] أنظر على سبيل المثال: الكشاف ج٣ص٢٤٤، والتفسير الكبير للرازي ج٦ص٢٩١، والبحر المحيط ج٦ص٤٢٤، وفتح القدير للشوكاني ج٤ص٤٠.

[3] أنظر شرح الرضي ج٢ص٣٠٧، وشرح التسهيل ج١ص٣٤٩، والإيضاح في شرح المفصل ج٢ص٩٤-٩٥.

[4] من الآية ٧١ من سورة البقرة.

زعم أصحاب القول الأول أن ثبوت خبر كاد في هذه الآية وهو وقوع الذبح مستفاد من لفظ ﴿وماكادوا﴾. بينما ذهب أصحاب القول الثاني إلى أن ثبوت الخبر مستفاد من القرينة اللفظية المصاحبة لكاد المنفية. وهذه القرينة هي قوله تعالى: ﴿فذبحوها﴾ . ولو لم تذكر تلك القرينة لكان خبر كاد منفياً، كما إذ قلنا: مات زيد وماكاد يسافر، فإن المعنى على انتفاء السفر وانتفاء القرب[1] منه لما لم تُوجد قرينة مصاحبة لكاد المنفية تدل على ثبوت الخبر.

الدليل الثاني: قول ذي الرمة:

قول ذي الرمة:

ذا غير النأيُ المحبين لم يكد *** رسيسُ الهوى من حُبِّ مية يبرحُ

زعم أصحاب القول الأول: أن قوله (لم يكد) يفيد ثبوت الخبر بدليل قول ابن شبرمة حين سمع ذا الرمة ينشد هذا البيت في الكُناسة[2] بالكوفة: أراه قد برح. مما جعل ذا الرمة يفكر ويعيد النظر في البيت حتى غيره إلى قوله: (لم أجد رسيس الهوى). فلو لم يكن المتبادر إلى الذهن أن كاد المنفية يكون خبرها مثبتاً في العرف اللغوي لما أنكر ابن شبرمة على ذي الرمة

[1] أنظر شرح الرضي على الكافية ج٢ص٣٠٦-٣٠٧.

[2] الكُناسة: اسم موضع في الكوفة كان منتدى الشعراء والأدباء. معجم ما استعجم ١١٣٦/٤، واللسان (كنس) ٣٩٣٨/٥.

بقوله: (أراه قد برح) ولما استجاب ذو الرمة لإنكار ابن شبرمة عليه حتى غير البيت هروباً من الخطأ الذي وقع فيه.

بينما ذهب أصحاب القول الثاني إلى أن تخطئة ابن شبرمة لذي الرمة غير صحيحة بدليل أن أبا عنبسة حين سمع تلك التخطئة – وهو معاصر لذي الرمة وابن شبرمة – قال: أخطأ ابن شبرمة حين أنكر على ذي الرمة، وأخطأ ذو الرمة حين غيَّر شعره لإنكار ابن شبرمة عليه. وإنما هذا كقوله تعالى: ﴿إذا أخرج يده لم يكد يراها﴾[1] وإنما هو لم يرها ولم يكد أي: ولم يقارب الرؤية. وبدليل أن الذين سمعوا حكاية تغيير ذي الرمة للبيت من معاصريه قالوا: أصابت بديهتهُه وأخطأت رَوِيَّتُه. والمعنى: أن قول ذي الرمة ابتداء: (لم يكد رسيس الهوى) صحيح، ولا داعي إلى تغييره بعد تأمله وترويه إلى لفظ (لم أجد رسيس الهوى).

<u>الدليل الثالث:</u> ذكره النحوي اليمني الإمام أحمد بن يحي المرتضى وهو: أن كاد المنفية قد نقلها العرف اللغوي من إفادة نفي الخبر في أصل الوضع إلى إفادة ثبوته حتى صارت حقيقة عرفية في هذا المعنى، بحيث إنها متى أطلقت مصحوبة بالنفي نحو أن يقال: ماكاد زيد يتكلم سبق الفهم إلى ثبوت الخبر لا إلى نفيه.

---

[1] من الآية ٤٠ من سورة النور.

وهذه الدعوى من ابن المرتضى لا نسلم له بها، إذ لو كانت كاد المنفية تفيد ثبوت خبرها حقيقة في العرف اللغوي لما حصل الخلاف في بيت ذي الرمة بين ابن شبرمة وأبي عنبسة كما قدمنا، ولما خفي مثل هذا الأمر على أئمة النحو من أمثال: عبدالقاهر الجرجاني، وابن الحاجب، والشيخ رضي الدين الإستراباذي وأبي حيان التوحيدي، وابن هشام الأنصاري، والسيوطي، والأشموني وغيرهم. فهؤلاء الأعلام يرون أن كاد المنفية تفيد نفي خبرها مالم تكن معها قرينة تدل على ثبوت الخبر، فإذا وجدت تلك القرينة دلت على ثبوت الخبر.

وأجدني أميل إلى ترجيح القول الثاني وهو: أن كاد المنفية تفيد نفي خبرها في الماضي أو في المضارع، ما لم تكن معها قرينة تدل على ثبوت الخبر كما بينا، وذلك لقوة ووضوح استدلال القائلين بهذا القول كما سبق. وأضيف إلى ماذكروه بأن كاد المنفية وردت في القرآن الكريم في سبعة مواضع، والراجع فيها نفي خبرها كما فهم ذلك أعلام المفسرين من أمثال القرطبي، والزمخشري، والرازي، وأبي حيان، والشوكاني، والنسفي، وغيرهم. باستثناء آية سورة البقرة وهي قوله تعالى: ﴿فذبحوها وماكادوا يفعلون﴾[1] فخبر كاد المنفية في هذه الآية ثابت لوجود القرينة اللفظية المصاحبة وهي قوله تعالى: ﴿فذبحوها﴾ . وبقيت ستة مواضع وهي:

[1] من الآية ٧١ من سورة البقرة.

- قوله تعالى: ﴿فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً﴾[1]. قال أبو حيان: (بالغ تعالى في قلة فهمهم وتعقلهم حتى نفى مقاربة الفقه، ونفي المقاربة أبلغ من نفي الفعل)[2].
- وقوله تعالى: ﴿من بعد ماكاد يزيغ قلوب فريق منهم﴾[3]. قال أبو حيان: (كاد تدل على القرب لا على التلبس بالزيغ. قال ابن عباس تزيغ: تعدل عن الحق في المبايعة)[4].
- وقوله تعالى: ﴿يتجرعه ولا يكاد يسيغه﴾[5]. قال الزمخشري: (دخل كاد للمبالغة يعني: ولا يقارب أن يسيغه فكيف تكون الإساغة كقوله: ﴿لم يكد يراها﴾ أي: لم يقرب من رؤيتها فكيف يراها؟)[6].
- وقوله تعالى: ﴿لا يكادون يفقهون قولاً﴾[7] قال الشوكاني: (قرأ حمزة والكسائي ﴿يُفقِهون﴾ بضم الياء وكسر القاف من أفقه إذا أبان أي: لا يُبينون لغيرهم كلاماً. وقرأ الباقون بفتح الياء والقاف أي: لا يفقهون

---

[1] من الآية ٧٨ من سورة النساء.

[2] أنظر البحر المحيط ج٣ص٣١٢، والتفسير الكبير للرازي ج٣ص٢٦٧.

[3] من الآية ١١٧ من سورة التوبة.

[4] البحر المحيط ج٥ص١١١، وانظر التفسير الكبير للرازي ج٤ص٥١٥.

[5] من الآية ١٧ من سورة إبراهيم.

[6] الكشاف ج٢ص٥٤٦، وانظر تفسير النسفي ج٢ص٢٥٨.

[7] من الآية ٩٣ من سورة الكهف.

كلام غيرهم، والقراءتان صحيحتان، ومعناهما: لا يفقهون عن غيرهم، ولا يُفهمون غيرهم: لأنهم لا يعرفون غير لغة أنفسهم)[1].

- وقوله تعالى: ﴿إذا أخرج يده لم يكد يراها﴾[2] قال أبو حيان: (والمعنى هنا: انتفاء مقاربة الرؤية، ويلزم من ذلك انتفاء الرؤية ضرورة)[3].
- وقوله تعالى: ﴿أم أنا خير من هذا الذي هو مهين ولا يكاد يُبين﴾[4]، في هذه الآية ينفي فرعون عن موسى عليه السلام الإبانة، قال أبو حيان: (وهو كذب بحت ألا ترى إلى مناظرته له ورده عليه وإفحامه بالحجة والأنبياء عليهم الصلاة والسلام كلهم بلغاء)[5].

والشاهد أن نفي خبر كاد في الآية وهو الإبانة حاصل على سبيل الإدعاء من فرعون وليس على سبيل الحقيقة والواقع.

وقد جاءت كاد المثبتة في القرآن الكريم في سبعة عشر موضعاً وهي في هذه المواضع كلها تفيد نفي وقوع الخبر، وهذا متفق عليه بين النحاة وهذه المواضع هي:

---

[1] فتح القدير ج٣ص٣١١، وانظر تفسير النسفي ج٣ص٢٥، وتفسير القرطبي ج١١ص٣٨، والكشاف ج٣ص٢٤٤، وفتح القدير ج٤ص٤٠.

[2] من الآية ٤٠ من سورة النور.

[3] البحر المحيط ج٦ص٤٢٤، وانظر تفسير الرازي ج٦ص٢٩١.

[4] الآية ٥٢ من سورة الزخرف.

[5] البحر المحيط ج٨ص٢٣، وانظر الكشاف ج٤ص٢٥٩.

- قوله تعالى: ﴿يكاد البرق يخطف أبصارهم﴾[1]. والمعنى: على مقاربة الخطف ولم يقع الخطف.
- وقوله تعالى: ﴿قال ابن أم إن القوم استضعفوني وكادوا يقتلونني﴾[2]. والمعنى: على مقاربة القتل ولم يقع القتل.
- وقوله تعالى: ﴿وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك﴾[3]. والمعنى: على مقاربة الفتنة ولم تقع الفتنة.
- وقوله تعالى: ﴿ولولا أن ثبتناك لقد كنت تركن إليهم شيئا قليلا﴾[4]. والمعنى: على مقاربة الركون ولم يقع الركون.
- وقوله تعالى: ﴿وإن كادوا ليستفزونك من الأرض﴾[5]. والمعنى: على مقاربة الاستفزاز ولم يقع الاستفزاز منه ﷺ .
- وقوله تعالى: ﴿تكاد السماوات يتفطرن منه﴾[6]. والمعنى: على مقاربة التفطر ولم يقع التفطر.

---

[1] من الآية ٢٠ من سورة البقرة.

[2] من الآية ١٥٠ من سورة الأعراف.

[3] من الآية ٧٣ من سورة الإسراء.

[4] الآية ٧٤ من سورة الإسراء.

[5] من الآية ٧٦ من سورة الإسراء.

[6] من الآية ٩٠ من سورة مريم.

- وقوله تعالى: ﴿إن الساعة آتية أكاد أخفيها﴾[1]. وهذه الآية حصل فيها خلاف وقد أوضحه الإمام فخر الدين الرازي حيث قال: (كاد نفيه إثبات وإثباته نفي)[2] بدليل قوله: ﴿وماكادوا يفعلون﴾[3] أي: وفعلوا ذلك، فقوله ﴿أكاد أخفيها﴾ يقتضي أنه ما أخفاها، وذلك باطل لوجهين:

أحدهما: قوله: ﴿إن الله عند علم الساعة﴾[4].

والثاني: أن قوله: ﴿لتجزى كل نفس بما تسعى﴾[5]. إنما يليق بالإخفاء لا بالإظهار.

والجواب من وجوه:

أحدها: أن كاد موضوع للمقاربة فقط من غير بيان النفي والإثبات، فقوله: ﴿أكاد أخفيها﴾ معناه: قرب الأمر فيه من الإخفاء. وأما أنه هل حصل ذلك الإخفاء أو ما حصل فذلك غير مستفاد من اللفظ، بل من قرينة قوله: ﴿لتجزى كل نفس بما تسعى﴾، فإن ذلك إنما يليق بالإخفاء لا بالإظهار.

وثانيها: أن كاد من الله واجب، فمعنى قوله: ﴿أكاد أخفيها﴾ أي: أنا أخفيها عن الخلق، كقوله: ﴿عسى أن يكون قريباً﴾[1]. أي: هو قريب. قاله الحسن.

---

[1] من الآية ١٥ من سورة طه.

[2] الإمام الرازي يتفق رأيه مع رأي أصحاب القول الأول.

[3] من الآية ٧١ من سورة البقرة.

[4] من الآية ٣٤ من سورة لقمان.

[5] من الآية ١٥ من سورة طه.

وثالثها: قال أبو مسلم: أكاد بمعنى أريد، وهو كقوله: ﴿كذلك كدنا ليوسف﴾[2]. ومن أمثالهم المتداولة: لا أفعل ذلك ولا أكاد. أي ولا أريد أن أفعله.

ورابعها: معناه: أكاد أخفيها من نفسي، وقيل: إنها كذلك في مصحف أبي. وفي حرف ابن مسعود: أكاد أخفيها من نفسي فكيف أعلنها لكم؟

قال القاضي: هذا بعيد لأن الإخفاء إنما يصح فيمن يصلح له الإظهار، وذلك مستحيل على الله تعالى، لأن كل معلوم معلوم له، فالإظهار والإسرار منه مستحيل.

ويمكن أن يجاب عنه بأن ذلك واقع على التقدير يعني: لو صح من إخفاؤه على نفسي لأخفيته عني، والإخفاء وإن كان محالا في نفسه إلا أنه لا يمتنع أن يذكر ذلك على هذا التقدير مبالغة في عدم اطلاع الغير عليه. قال قطرب: هذا على عادة العرب في مخاطبة بعضهم بعضا يقولون إذا بالغوا في كتمان الشيء: كتمته حتى من نفسي، فالله تعالى بالغ في إخفاء الساعة فذكره بأبلغ ما تعرفه العرب في مثله.

وخامسها: أكاد صلة في الكلام، والمعنى: إن الساعة آتية أخفيها. قال زيد الخيل:

سريع إلى الهيجاء شاك سلاحه *** فما إن يكاد قرنه يتنفس

[1] من الآية ٥١ من سورة الإسراء.

[2] من الآية ٧٦ من سورة يوسف.

والمعنى: فما أن يتنفس قرنه.

وسادسها: قال أبو الفتح الموصلي: أكاد أخفيها تأويلـــه: أكـــاد أظـــهرها، وتلخيص هذه اللفظ: أكاد أزيل عنها إخفاءها، لأن أفعل يأتي بمعنى الســلب والنفي كقولك: أعجبت الكتاب وأشكلته أي: أزلت عجمته وإشكاله، وأشكيته أي: أزلت شكواه.

وسابعها: قرئ أَخفيها بفتح الألف أي: أكاد أظهرها من خفاه إذا أظهره أي: قرب إظهارها كقوله: ﴿اقتربت الساعة﴾[1]. قال امرؤ القيس:

فإن تدفنوا الداء لا نَخْفِـــهِ *** وإن تمنعوا الحرب لا نقعدِ

أي: لا نظهره. قال الزجاج: وهذه القراءة أبين: لأن معنى أكاد أظهرها يفيد أنه قد أخفاها)[2].

- وقوله تعالى: ﴿يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا﴾[3]. والمعنـــى: يقاربون السطو ولم يقع السطو.
- وقوله تعالى: ﴿يكاد سنا برقه يذهب بالأبصـــار﴾[4]. والمعنـــى: يقـــارب الذهاب بالأبصار ولم يحصل الذهاب بها.

---

[1] من الآية ١ من سورة البقرة.

[2] التفسير الكبير للرازي ج٦ص١٤٠١٥، وانظر البحر المحيط لأبي حيان ج٦ص٢١٨.

[3] من الآية ٧٢ من سورة الحج.

[4] من الآية ٤٣ من سورة النور.

- وقوله تعالى: ﴿إن كاد ليضلنا عن آلهتنا﴾[1]. والمعنى: قارب الإضلال ولم يقع الإضلال.
- وقوله تعالى: ﴿إن كادت لتبدي به﴾[2]. والمعنى: قاربت الإبداء.
- وقوله تعالى: ﴿قال تالله إن كدت لتردين﴾[3]. والمعنى: قاربت الإرداء ولم يقع الإرداء.
- وقوله تعالى: ﴿تكاد السموات يتفطرن من فوقهن﴾[4]. والمعنى: تقارب التفطر ولم يقع التفطر.
- وقوله تعالى: ﴿تكاد تميز من الغيظ﴾[5]. والمعنى: تقارب التميز ولم يقع التميز.
- وقوله تعالى: ﴿وإن يكاد الذين كفروا ليزلقونك بأبصارهم﴾[6]. والمعنى: يقاربون الإزلاق وهو النظر الشديد الذي يكاد أن يصرع من يُنظر إليه ويسقطه من مكانه[7]، ولم يقع الإزلاق.

---

[1] من الآية ٤٢ من سورة الفرقان.

[2] من الآية ١٠ من سورة القصص.

[3] الآية ٥٦ من سورة الصافات.

[4] من الآية ٥ من سورة الشورى.

[5] من الآية ٨ من سورة الملك.

[6] من الآية ٥١ من سورة القلم.

[7] انظر تفسير الجلالين ص٧٦١.

- وقوله تعالى: ﴿كادوا يكونون عليه لبدا﴾[1]. والمعنى: يقاربون أن يكونوا لبدا ولم يقع الكون منهم.

ومن خلال النظر والتأمل في هذه الآيات القرآنية التي جاءت فيها كاد مثبتة أو منفية يتأكد لنا صحة القول الذي اخترناه ورجحناه وهو أن كاد إثباتها نفي لخبرها ونفيها نفي لخبرها. فخبرها منفي على كل حال مالم تذكر قرينة تدل على ثبوت الخبر وهذا خلاف القول المشهور الذي وقع فيه الإلغاز النحوي وهو أن كاد إثباتها نفي ونفيها إثبات. فثبت من خلال هذا البحث أن قولهم: إثبات كاد نفي لخبرها صحيح وأما قولهم: إن نفيها إثبات لخبرها فهو مرجوح، والراجح أن نفيها نفي لخبرها كما أوضحنا والله أعلم.

---

[1] من الآية ١٩ من سورة الجن.

## خاتمة البحث

ناقش هذا البحث المتواضع القول المشهور بين النحويين واللغويين والمفسرين بأن كاد الناسخة إثباتها نفي ونفيها إثبات وقد اتضح لنا أنه وقع خلط في تفسير هذا القول لدى بعض النحاة:

فمنهم من فسره بأن المراد به: إثبات كاد نفي لها نفسها، ونفيها إثبات لها نفسها وقد بينا أن هذا الفهم غير صحيح وأن الصواب: أن كاد مثل سائر الأفعال إثباتها إثبات لها نفسها ونفيها نفي لها نفسها.

ومنهم من فسره بأن المراد به: إثبات كاد نفي لخبرها، ونفيها إثبات لخبرها وقد بينا أن النحاة اتفقوا على صدر هذا القول وهو أن: إثبات كاد نفي لخبرها. ولكنهم اختلفوا في عجزه وهو: أن نفي كاد إثبات لخبرها على ثلاثة أقوال، وقد رجحنا الرأي القائل: إن نفي كاد نفي لخبرها لقوة دليله.

وختمنا البحث بذكر الآيات القرآنية التي وردت فيها كاد مثبتة أو منفية، وذكرنا معانيها التي أوردها المفسرون. وقد اتضح أن هذه المعاني تنسجم مع القول الذي اخترناه ورجحناه وهو أن كاد إثباتها نفي لخبرها، ونفيها نفي لخبرها.

وهذه المسألة التي بحثناها قد وقع فيها التخليط من بعض النحاة بسبب كونها عويصة وقد أشار إلى هذا الشيخ عبدالقاهر الجرجاني وهو مهو علما وفهما وفطنة حيث قال بعد أن شرح بيت ذي الرمة الذي تكرر ذكره

في هذا البحث: (فإذا بلغ من دقة هذه المعاني أن يشتبه الأمر فيها على مثل: خلف الأحمر وابن شبرمة، وحتى يشتبه على ذي الرمة في صواب قاله فيرى أنه غير صواب، فما ظنك بغيرهم؟ وما تعجبك من أن يكثر التخليط فيه)[1].

ونرجو أن نكون قد وفقنا في إزالة التخليط واللبس والغموض عن هذه المسألة بحيث غدت واضحة جلية، والله المستعان وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

[1] دلائل الإعجاز ص٢٦٩.

## فهرس مصادر البحث ومراجعه

١-أخبار القضاة لوكيع بن محمد بن خلف بن حيان ط. عالم الكتب، بيروت.

٢-ارتشاف الضرب من لسان العرب لأبي حيان الأندلسي، ت٧٤٥هـ، تحقيق الدكتور/ مصطفى النماس، ط. أولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م مطبعة المدني بالقاهرة.

٣-الأشباه والنظائر في النحو لجلال الدين السيوطي، ت ٩١١هـ، تحقيق طه عبدالرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الكليات الأزهرية ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م.

٤-إعراب القرآن الكريم وبيانه، تأليف الأستاذ محي الدين الدرويش، الناشر: دار ابن كثير للطباعة والنشر والتوزيع. ط. خامسة ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

٥-الألغاز والأحاجي اللغوية وعلاقتها بأبواب النحو المختلفة، تأليف أحمد محمد الشيخ. ط. أولى ١٣٩٤هـ-١٩٨٥م. الناشر: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان.

٦-أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام الأنصاري ت٧٦١هـ، بتحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، ط. خامسة ١٣٨٦هـ-١٩٦٧م، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بالقاهرة.

٧-الإيضاح في شرح المفصل، تأليف الشيخ أبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب، ت ٦٤٦هـ بتحقيق الدكتور موسى بناي العليلي، مطبعة العاني، بغداد.
٨-الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني ت ٧٣٩هـ، بشرح محمد عبدالمنعم خفاجي، ط. ثانية مكتبة الكليات الأزهرية.
٩-البحر المحيط لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، ت ٧٤٥هـ بتحقيق الشيخ عادل أحمد عبدالموجود والشيخ علي محمد عوض، ط. أولى، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م، دار الكتب العلمية، بيروت.
١٠- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للحافظ جلال الدين عبدالرحمن السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط. ثانية ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م، دار الفكر.
١١- التخمير شرح المفصل للقاسم بن الحسين الخوارزمي، ت ٦١٧هـ نسخة مصورة بالميكروفلم في مركز البحث العلمي بجامعة أم القرى تحت رقم ٦٩٠ نحو.
١٢- تفسير الجلالين: جلال الدين السيوطي، وجلال الدين المحلي، ط. دار المعرفة، بيروت.
١٣- التفسير الكبير لفخر الدين الرازي، ط. دار الفكر بيروت، ١٣٩٨هـ-١٩٧٨م.

١٤- تفسير النسفي لأبي البركات عبدالله بن أحمد بن محمود النسفي، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت.
١٥- الجامع لأحكام القرآن لأبي عبدالله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ط. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
١٦- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل لألفية ابن مالك، الناشر مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط. ١٣٥٩هـ-١٩٤٠م.
١٧- حاشية الصبان على شرح الأشمونى لألفية ابن مالك، ط. دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة.
١٨- خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب تأليف عبدالقادر بن عمر البغدادي، ت ١٠٩٣هـ، تحقيق عبدالسلام محمد هارون، الناشر: مكتبة الخانجي بالقاهرة.
١٩- دلائل الإعجاز للإمام اللغوي عبدالقاهر الجرجاني، ط. ثانية، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م، مكتبة سعد الدين بدمشق.
٢٠- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ومعه حاشية الصبان وشرح الشواهد للعيني، الناشر: دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة.
٢١- شرح ابن جماعة: محمد بن إبراهيم بن سعد الله، ت ٧٣٣هـ، على كافية ابن الحاجب تحقيق الدكتور محمد عبدالنبي عبدالمجيد، ط. أولى ١٤٠٨هـ-١٩٨٧م مطبعة دار البيان بمصر.

٢٢- شرح الرضى على كافية ابن الحاجب، دار الكتب العلمية، بيروت.
٢٣- شرح المفصل لموفق الدين يعيش بن علي بن يعيش النحوي ت٦٤٣هـ طبعة عالم الكتب-بيروت.
٢٤- شفاء العليل في إيضاح التسهيل لأبي عبدالله محمد عيسى السلسيلي تحقيق الدكتور الشريف عبدالله علي الحسين البركاتي، المكتبة الفيصلية بمكة المكرمة.
٢٥- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية لإسماعيل بن حماد الجوهري تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، دار القلم، بيروت، ط. ثانية ١٩٧٩م.
٢٦- فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، تأليف محمد بن علي الشوكاني، ت١٢٥٠هـ، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.
٢٧- الفوائد الضيائية شرح كافية ابن الحاجب، تأليف نور الدين عبدالرحمن الجامي، ت٨٩٨هـ، تحقيق الدكتور أسامة طه الرفاعي، مطبعة وزارة الأوقاف والشؤون الدينية بالعراق ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
٢٨- القاموس المحيط للفيروز آبادي، تحقيق مؤسسة الرسالة، بيروت، ط. ثانية ١٤٠٧هـ.

٢٩- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل للإمام محمد بن عمر الزمخشري، ت ٥٢٨هـ، ط. ثانية ١٩٨٧م، دار الريان للتراث بمصر.
٣٠- الكليات لأبي البقاء الكفوي، ت ١٠٩٤هـ، تحقيق الدكتور عدنان درويش، ومحمد المصري، ط. سنة ١٩٧٦م.
٣١- لسان العرب لابن منظور جمال الدين محمد بن مكرم الأنصاري، ت ٧١١هـ، تحقيق الأساتذة: عبدالله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله وهاشم محمد الشاذلي، دار المعرفة بمصر.
٣٢- مصباح الراغب ومفتاح حقائق المآرب شرح كافية ابن الحاجب لمحمد بن عز الدين بن صلاح، ت ٩٧٣هـ، تحقيق الدكتور عبدالملك عبدالوهاب الحسامي (رسالة دكتوراة في كلية اللغة العربية بجامعة الأزهر، سنة ١٩٩٠م).
٣٣- معجم ما استعجم للبكري تحقيق مصطفى السقا، ط. ثالثة ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م عالم الكتب، بيروت.
٣٤- معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
٣٥- مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لابن هشام الأنصاري بتحقيق محمد محي الدين عبدالحميد، مطبعة المدني بالقاهرة.

٣٦- المكلل بفوائد معاني المفصل للإمام أحمد بن يحي المرتضى، ت ٨٤٠هـ، القسم الثاني من الكتاب تحقيق الدكتور عبدالملك الحسلمي، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م (رسالة ماجستير في كلية اللغة العربية بجامعة الأزهر الشريف).

٣٧- النحو الوافي للأستاذ عباس حسن، ط. رابعة، دار المعارف بمصر.

٣٨- همع الهوامع شرح جمع الجوامع في علم العربية، تأليف الإمام جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي، ت ٩١١هـ بتصحيح السيد محمد بدر الدين النعساني، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت.

٣٩- الوافية في شرح الكافية، تأليف العلامة ركن الدين الحسن بن محمد بن شرف العلوي الإستراباذي، تحقيق عبدالحفيظ شلبي، الناشر: وزارة التراث القومي والثقافة بسلطنة عمان، سنة ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.